

حلقات نور على الدرب (512) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في هذا اللقاء. الذي نعرض ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات -
[00:00:00](#)

تعال يا فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان عضو مجلس القضاء الاعلى اه في بداية لقاءنا هذا نرحب بفضيلة الشيخ ونشكره لاتاحة هذه الفرصة اه الشيخ صالح هذه الرسالة وردت من تبوك - [00:00:20](#)

من البدع مزرعة سويلم عليان المسعودي يقول انا اعيش في مزرعة في قرية البدع وذهبت الى الحج ولم استطع على ثدي وصمت يوم واحد في مكة المكرمة وذهبنا الى المزرعة ثالث يوم ولكم الشكر ومن فضلكم الجواب على هذا - [00:00:35](#)

وفقكم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد لا يخلو امر سؤالك من ان تكون احرمتم متمتعا فان كنت لم تذكر ذلك فان كنت متمتعا او قارنا - [00:00:57](#)

ولم تستطع الهدي فان عليك الصيام واذا فات وقت ثلاثة الايام التي في الحج فانها تقضى بعد ذلك. يكون الانسان خالف السنة في عدم صيامها في ايام الحج وعليه قضاؤها - [00:01:20](#)

واما السبعة الباقية التي هي تكملة العشرة الايام فهي في وقتها في بلدك الذي انت تعيش فيه فان الذي عليك ان كنت متمتعا او قارنا ان تصوم التسعة الباقية في مكانك. اما ان كنت مفردا قصدت باحرامك الحج وحده فانه لا شيء عليك من - [00:01:37](#)

صيام لانه لا هدي يلزمك اليوم الذي صمته ارجو ان يثيبك الله سبحانه وتعالى عليه هذه رسالة من الاخت حاء ميم صاد قاف تقول الاخت انها وضعت طفل في المستشفى وعمره خمسة اشهر - [00:02:00](#)

ولم تستلمهم من الدكثرة ولا تعرف عنه شيئا. لان والده لم يطلبه وقد توفي والده وبقيت انا. هل علي شيء في ذلك ام لا الجواب ليس عليك شيء لان العادة ان مثل هذا يتولى المستشفى - [00:02:15](#)

تجهيزه ودفنه والحكومة وفقها الله اعدت لذلك ما يلزم له من عدة من وسائل التجهيز والدفن الى غير ذلك فلا يلزمك شيء ما يتعلق وفاة هذا الطفل واستلامه آآ هذه الرسالة من الحائرة على حسب كلامها من الطائف تقول الحائرة عين صاد ميم صاد - [00:02:33](#)

اه انها زوجة صحتها تعبانة جدا ولديها عشرة اطفال اكبرهم لا يتجاوز الحادية عشرة اه تتناول حبوب تود ان تتناول حبوب منع الحمل ولو لفترة ترتاح فيها ولكن زوج ولكن زوجها يمنعها من ذلك. وهي مضطرة على هذا هل - [00:02:57](#)

اذا شربته تكون مخالفة لزوجها وهل تأثم مع العلم انها لم تشرب بعد اذا كانت مضطرة من ناحية صحتها لمنع الحمل فترة مؤقتة فلا شيء في ذلك لان هذا من وسائل العلاج - [00:03:20](#)

ولا يلزم الزوجة ان تطيع زوجها بالامتناع عن تناول ما فيه شفاء لها من الادوية لان الطاعة كما جاء في الحديث انما الطاعة في المعروف فاذا امرها بامر يضر بصحتها او يضر بامور دينها لا تجب عليها الطاعة. لان الطاعة بالمعروف - [00:03:38](#)

فلا شيء عليها اذا تناولت دواء منع الحمل مدة مؤقتة ريثما تستعيد صحتها وتستطيع تحمل اعباء الحمل والولادة وبالله التوفيق اه ايضا تقول نحن ثلاثة اخوان اكبرنا عمرها او اخوات اكبرنا اكبرنا عمر - [00:03:59](#)

هي اربعة عشرة او اربعة وعشرين عاما والصغرى تسعة عشر عاما ووالدنا يمانع في زواجنا. ومنذ فترة تقدم لنا الكثير لكن لا فائدة قراره لا يتراجع فيه واذا احد نصحہ يقول ما جاني خطاب - [00:04:18](#)

وماذا تريدوني ان افعل؟ اخطب لهم رجال والحقيقة غير ذلك انه تقدم لنا الكثير واذا اعترف لاحد انه جانا قد يقول ما جاء غير سفهاء وضعيفي الايمان مع العلم انه تقدم لنا العديد من الرجال الافاضل لكن لا يريد تزويجنا - [00:04:36](#)

جوة التوجيه بسم الله. التوجيه هو ان تنصح الفتاة اباه اذا استطاعت بان لا يحول بينها وبين الزواج. لان والدها غير معمر ليحفظها ويصونها ويدفع عنها ما هي في حاجة الى دفعه من - [00:04:56](#)

يلا بالزمن من حاجة الى غير ذلك فان لم يجدي معه الامر ولم يستجب واستطاعت ان تجد المرأة من احد اقارب والدها من يساعدها في ذلك والا فان مردها الى القضاء. يتقدم لها خاطب ورفض والدها - [00:05:20](#)

تزوجها فانها اذا راجعت القضاء الزمه القضاء بالتزويج واذا رفظ تولت المحكمة ما يلزم من رفع الحرج عنها وتهيئة وسائل السعادة الزوجية لها باذن الله اه سؤالاها الاخير تقول انا خياطة - [00:05:41](#)

والدي يمنعني من ان اخيط لاحد فوضعت فخضعت لامره ولكن في الايام الاخيرة اجبرتني الظروف على الخياطة لبعض الاقارب بدون علمه لان المرأة تحتاج لبعض الاشياء وتخجل من طلبها من اهلها. وحتى لو طلبت مرة واعطوها فلن يقبلوا في المرة الثانية -

[00:06:01](#)

وافكر ان اترك الخياطة ولكنها الشيء الوحيد الذي استطيع ان اعمله لاني لا اخرج من البيت مطلقا. واقضي مع اخوتي ووالدي كل الوقت ونحتاج بعض الاشياء التي لا نستطيع طلبها لا نستطيع طلبها من والدي. وهذه الاشياء في حدود المعقول وليست ظارة ولا فيها اسراف بل هي من - [00:06:25](#)

لوازمنا الخاصة وانا والله يعلم لم اطلب قط اجرة محددة من احد ما يأتيني فيه الف خير وبركة والخياطة هي قضاء وقت وسد حاجة وقضاء الوقت بهذه الطريقة اعتقد انه مفيد ماذا اعمل؟ هل انا ائمة؟ مع العلم ان ان قيمتها كما اسلفت لا انفقها - [00:06:45](#)
اه فيما يغضب الله عز وجل بل في مرضاته اذا كان والدك يمنعك من الخياطة لقصد حسن فان طاعة الوالد مرغوب فيها وهي من البر و وحتى ان الانسان اذا - [00:07:07](#)

منعه والده من الجهاد في سبيل الله ووالده محتاج اليه جاز له بل لزم ان يتمتع لكن اذا كان منع والدك لك من اجل الا يخشى ان يقال انها تخيط - [00:07:28](#)

لاحد او ما الى ذلك وامكنك ان تخيطي دون علمه انك لا تغاين في الخياطة وامر المغالاة سهل وانما الا تنفقي شيئا منها في وجوه لا يرضاها الله جل وعلا ورسوله فارجو الا - [00:07:45](#)

بذلك على حرص ان لا يطلع والدك عليك حتى لا يحصل منه حرج. لان الوالد اذا حرج على الولد ما دعا عليه ودعوة الوالد في الغالب مستجابة. فاحذري ان تتعرضي لدعوة من والدك ضدك فتسبب لك نكبة في الدنيا - [00:08:01](#)

اه فساد احوال في الاخرة آآ هذه الرسالة وردتنا من المواطن سالم سليم من تبوك يقول لقد تقدمت لخطبة فتاة وبعد مضي عشرين يوما او اكثر. تقدم شخص اخر وانا لم انتهي من خطبتها - [00:08:21](#)

اه او من خطبة هذه الفتاة. وهذا الشخص هو والواسطة الذي ارسله لخطبة الفتاة عندهم علم من تقدم خطبة هذه الفتاة. ارجو افادتي عن ما حدث هو فيه اه هل هو في حرمان او حرام - [00:08:40](#)

اه ام لا؟ وما حكمه هذا جزاكم الله خيرا المتوقع ان يسأل الخاطب هل في ذلك اثم او لا؟ واما من خطب على خطبته فسؤاله لا يجدي شيئا لكن الجواب على ذلك ان الانسان لا يجوز له - [00:09:01](#)

ان يخطب على خطبة اخيه حتى يعلم انه لم يستجاب له او ان الخاطب نفسه قد ترك الاستمرار في الخطبة لكن اذا فعل ذلك فالخاطب اثم لا سيما ان كانوا ركنوا الى الخاطب وارادوا تزويجه ابنتهم لولا وجود ذلك الخاطب الاخير لزوجوه فان الاخير -

[00:09:21](#)

وإنما بل ربما كان على خطر ألا يصح زواجه فان بعض اهل العلم يقول ان الخاطب للخطبة يحرم عليه التزوج بالمخطوبة اذا كان اهل الزوجة اهل المرأة قد ركنوا الى الخاطب الاول - [00:09:44](#)

وانما اقول في هذا ما دمت انك انت السائل وذلك لم يسأل ولم تذكر انهم وافقوا على خطبتك فارجو ان يعيذك يعيذك الله جل وعلا بخير مما كنت متعلقا به وان يهيئ لك من امره رشدا وبالله التوفيق - [00:10:03](#)

احسنتم آآ هذه الرسالة من حسن محمد بن الرياض يقول اذا ظهرت المرأة من زوجها ولم تكفر عن يمينها فهل تحل لزوجها قبل الكفارة المرأة ليس لها ظهار وانما الظهار خاص بالازواج - [00:10:21](#)

وهي تأثم بذلك وبعض اهل العلم يقول ان عليها كفارة يمين فبالنسبة لها ليس لها ظهار ولا يعتبر كما انه ليس لها طلاق انما هذا خاص بالرجال لكن اذا فعلت وظهرت فان اولى بها ان تكفر كفارة يمين خروج من مسألة - [00:10:37](#)

خلاف وبالله التوفيق اه ايضا يقول اذا طهرت المرأة من الحيض فهل يحل وطؤها قبل الاغتسال اختلف اهل العلم في ذلك والصحيح انه لا يحل وطؤها. لان الله يقول فاذا تطهرنا - [00:10:58](#)

فالتطهر انما هو بالاغتسال لان الله نهى عن قربان الحائض حتى تطهر ثم لم يترك ذلك حتى تطهر قال فاذا تطهرنا لان الطهارة انما هي الاغتسال وانقطاع الدم هو سبب للاغتسال - [00:11:16](#)

فلا يجوز للمرأة للرجل او للمرأة ان يجامع امرأته اذا كانت حائض بعد انقطاع دمها حتى تغتسل من حيضها لان هذا هو التطهر الذي ذكره الله جل وعلا في كتابه الكريم - [00:11:35](#)

آآ يقول ايضا آآ حسن محمد من الرياض خرجت حاجا عن قريب لي بالنيابة عن طريق الرياض. وعندما وصلت البيت وانتهيت مناسك العمرة. خرجت المدينة لزيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:50](#)

وفي عودتي من المدينة اخذت عمرة لنفسي فهل يجوز لي ذلك ام لا نعم يجوز لك ذلك وارجو ان يثيبك الله سبحانه وتعالى على عمرتك ويتقبلها منك اه الرسالة هذه وردت من المستمع - [00:12:05](#)

آآ عبد الله ابن عبد الله يمانى من الرياض يقول في رسالته او في سؤاله الاول عن الزواج يقول يقول الله تعالى فلما قضى زيد منها وترا زوجها فهل تزوج نبي؟ فهل تزوج زينبا بهذا العقد الالهي فقط؟ ام هناك عقد اخر من وليها؟ وصار العقد بايجاب وقبول - [00:12:23](#)

من الطرفين كما يكون لسائر المسلمين نرجوا الافادة تماما بسم الله هذا السؤال الحقيقة لا يجدي على السائل شيئا وانما على السائل ان يسأل عما ينفعه في ممارساته العملية في عباداته ومعاملاته وما ينوي عمله - [00:12:47](#)

وما يتعلق بزواج المصطفى صلى الله عليه وسلم في مثل هذه الحالة ليس لاحد ان يحصل على مثل ما حصل وجوابك ان الله جل وعلا زوج زينبا نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بما ذكر في الآية ولم يحتج الامر - [00:13:08](#)

الى اه خطبة ولا ايجاب ولا قبول. لان هذا قضاء من ملك الملك سبحانه وتعالى. فقد زوج زينب من فوق سبع ولذلك تفتخر زينب على نساء النبي بان الله بان ابائهن زوجوهن وهي زوجها الله جل وعلا من فوق سبع سماوات - [00:13:28](#)

واوجه السائل لان يعتني بالاسئلة التي يستفيد منها عملا في حياته وبالله التوفيق احسنتم في الحقيقة نحن نعرض اكبر قدر من الاسئلة لكي لا يظن بعض المستمعين ان اسئلتهم تهدر وتهمل - [00:13:50](#)

اه السؤال هو الاخر يقول البنت اليتيمة اذا تزوجها قريبها من العصبة او تزوجها انسان اخر وهي قبل البلوغ وخاصة ان زوجها الاجنبي سلوكه بطالة لم تكن مطابقة للشريعة. فهل العقد صحيح ام تبلغ القاضي بذلك - [00:14:06](#)

اليتيمة لا يزوجه قبل البلوغ الا والدها الا اذا اضطرت لفقة واحتاجت لذلك جاز للولي ان يزوجه لان ذلك في مصلحتها لكن عليه الا يزوجه الا من تتوفر فيه الصفات الحميدة المطلوبة في الزوج - [00:14:23](#)

واهم ذلك الايمان بالله وبرسوله الابتعاد عن ما حرم الله جل وعلا وممارسة شعائر الاسلام واذا حصل على المرأة او الفتاة اليتيمة ان زوجها قريبها من اخ او عم او غيره - [00:14:47](#)

قبل البلوغ ثم بلغت وهي لا تريد هذا الزواج فان عليها فما عليها الا ان تراجع القاضي وترفع له شكواها وتبدي انها ما اذنت ولا ترغب بهذا الزواج والقضاء يحل المشكلة باذن الله تعالى - [00:15:05](#)

اه سؤاله الثالث يقول سرقت صورة لمدينة اسلامية وفيها مساجد كثيرة ومناظر المساجد عالية وبجانب ذلك صور لاثار قديمة ومع ذلك صورة جندي مسلم جميعا مع بعض الان بعض الناس يعطوني فلوس قيمتها فلم رظيت - [00:15:21](#)

واني حائر في ارجاعها وبيعها فالارجاع متعسر وقيمتها قد يكون حراما. افطني مأجورين وهل جائز البيع والتصدق بثمانها امن لا الهدف من هؤلاء الذين طلب هؤلاء لهذه الصورة ليس الهدف منها ما فيها من صور - [00:15:39](#)

الرجال وانما الهدف هو صورة المدينة واخذها بدون اذن صاحبها اثم ولا يجوز للانسان ان يأخذ متاع اخيه الا باذنه ورضائه والحل لما وقعت في هذه المشكلة ما دامت تأتي بثمان - [00:16:01](#)

ان تبيعها وتتصدق بثمانها عن صاحبها وتدعو له لانك اسأت في اخذها ووجود الصور فيها ليس مانعا من بيعها لانه لانها لا تقصد لصورها وانما تقصد لصورة المدينة ومعالمها هذا في - [00:16:23](#)

ويظهر من سؤالك ووصفك لهذه الخارطة الصورة وبالله التوفيق. احسنتم. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استعرضنا فيه رسائل السادة شهاب الاحمد من جمهورية مصر العربية والاخت حميم صاد وتسأل عن استلام الطفل الساقط من المستشفى والاخت آآ صاد ميم صاد - [00:16:42](#)

سالم سليم من تبوك واخيرا عبد الله بن عبد الله يمانى من الرياض اه عرضنا ما وردنا من اسئلة واستفسارات لهم على فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان عضو مجلس القضاء الاعلى - [00:17:02](#)

اه شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها السادة وتحية لكم من المهندس الازاعي عبدالله الاحمدي والسلام عليكم ورحمة الله - [00:17:13](#)